

النشرة

ملحق العدد ١٦٦ في ٢٠٢١/٩/٣٠ الثالث والستون

الشركات المساهمة

الشركات المحدودة

فروع ومكاتب
الشركات الاجنبية

الشركات العامة

شركات المشروع الفردي

الشركات التضامنية

**عقد تأسيس فئة (A)
شركة العلاء للصرافة / مساهمة خاصة
رأسمالها (٥.٠١٤.٠٠٠.٠٠٠) خمسة مليارات وأربعة عشر مليون دينار**

المادة الاولى :- اسم الشركة :- شركة العلاء للصرافة / مساهمة خاصة .

المادة الثانية :- مركز الشركة :- العراق - بغداد ولها بعد استحصال موافقة البنك المركزي القيام بالآتي :-

- فتح فرع لها داخل العراق بموجب خطة سنوية .
- نقل المركز الرئيسي او أي من فروعها إلى مكان آخر داخل العراق .
- غلق او دمج أي فرع تابع لها .

المادة الثالثة :- غرض الشركة ونشاطها :-
المساهمة في دعم وإنماء الاقتصاد الوطني من خلال ممارسة اعمال الصرافة وبما يحقق اهداف وخطط الشركة مع الخضوع لقانون البنك المركزي والقوانين والتعليمات والضوابط المتعلقة بنشاطها .

ولها في سبيل غرضها وهدفها مزاولة الانشطة التالية القيام بما يلي :-

- (1) لها الحق في زيادة رأس مالها وفقا لما جاء بقانون الشركات النافذ .
- (2) التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية على الا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- (3) القيام بالتحويل المالي الداخلي على ان يكون الحد الاعلى للتحويل لا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- (4) الدخول الى نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية وحسب الضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي .
- (5) الحصول على وكالة منفذ (poc) من شركات مزودي خدمات الدفع الالكتروني .
- (6) العمل كوكيل ثانوي لشركات التحويل الالكتروني العالمية مثل (Western Union, Money Gram) .
- (7) القيام بالتحويل المالي الخارجي وفقا لمتطلبات البنك المركزي العراقي .
- (8) العمل كوكيل لتسويق البطاقات المسبقة الدفع .
- (9) فتح حسابات بالعملات الاجنبية والمحلية لدى المصارف المجازة داخل العراق والقيام بكافة المعاملات المالية المسموح بها .
- (10) تملك واستئجار الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق نشاطها (من وسائل نقل مختلفة ، مباني) واجراء كافة التصرفات القانونية عليها مع مراعاة القوانين النافذة او التي تحل محلها .
- (11) استيفاء العمولات بالدينار العراقي عن عمليات التوسط والتحويل المالي .
- (12) الحصول على تسهيلات ائتمانية من المصارف المجازة حصراً بما لا يزيد على ٥٠ % من رأسمالها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة بعد استحصال موافقة البنك المركزي .

عقد تأسيس

شركة

العلاء للصرافة / مساهمة خاصة



رأسمالها (٥.٠١٤.٠٠٠.٠٠٠) خمسة مليارات وأربعة عشر مليون دينار

عدل العقد من قبل

المحامي عمر محمود فاضل

المحظورات :- يحظر على الشركة القيام بالاتي :-

١. فتح حسابات لديها للمتعاملين معها بأي شكل من الاشكال عدا حسابات التسويات الخاصة بنشاط الحوالات الداخلية والخارجية .
٢. منح القروض للزبائن او غيرهم او أي نوع من أنواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .
٣. إصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع أنواعها بالعملة المحلية او الأجنبية .
٤. خصم الأوراق التجارية .
٥. المضاربة غير المشروعة بالعملة الأجنبية بأية طريقة او وسيلة بما في ذلك إشاعة مزاعم او نشر وثائق غير صحيحة او القيام بأعمال من شأنها إحداث تأثيرات سلبية في التعامل بالعملة العراقية او الأجنبية يؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها .
٦. إجراء عمليات الوساطة لبيع وشراء العملة الأجنبية على أساس الدفع الأجل .
٧. الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من المصارف غير المجازة من قبل هذا البنك .
٨. التعامل او التعاقد مع جهات غير مرخصة قانونياً .
٩. قيام الشركة بحفظ الامانات اياً كانت نوعها مادية او عينية .
١٠. الاحتفاظ باوليات واوراق شركات اخرى او وثائق او محررات شخصية وغيرها لزيانها او اوليات تخص حسابات او نشاطات اخرى لمديرها المفوض او معاونه او المساهمين فيها .
١١. التعامل او التداول بالمسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .
١٢. القيام باية أنشطة او تقديم خدمات لا تتماشى مع الأنشطة والاعمال المسموح لها القيام بها .
١٣. اية اعمال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ المعدل وقانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ وقانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل والقوانين والأنظمة والتعليمات والضوابط النافذة ذات الصلة .

تعديل عقد التأسيس / لا يتم اجراء أي تعديل على عقد التأسيس من دون الموافقة المسبقة من قبل البنك المركزي العراقي .

المادة الرابعة :- رأسمال الشركة :-

رأسمالها (٥.٠١٤.٠٠٠.٠٠٠) خمسة مليارات وأربعة عشر مليون دينار مقسم إلى (٥.٠١٤.٠٠٠.٠٠٠) خمسة مليارات وأربعة عشر مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد.

المادة الخامسة :- مجلس ادارة الشركة :-

يكون عدد اعضاء مجلس الإدارة خمسة اعضاء اصليين ومثلهم احتياط ينتخبهم الهيئة العامة .

القائم بالتعديل / وكيل المؤسسين

المحامي عمر محمود فاضل

